

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ بشأن الموانئ الجافة والتخصصية؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تخصيص بعض الأراضي الصحراوية الواقعة بعمق ٢ كيلو متر على جانبي الطرق الجديدة لصالح القوات المسلحة؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛ وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار :

(المادة الأولى)

تخصيص مساحة ١٢٥,٢ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ناحية محافظة القاهرة ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة لاستخدامها في إقامة ميناء جاف تخصصى وفقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن ، وذلك نقلأً من الأرضى المخصصة للقوات المسلحة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢٤ أبريل سنة ٢٠٢٤ م)

عبد الفتاح السيسى

